



الجمهورية العربية الفلسطينية
مجلس القضاء الأعلى
الرئيس

**قرار رئيس مجلس القضاء الأعلى رقم (٢٩) لسنة ١٤٤٧هـ
بشأن نقل عدد من القضاة**

رئيس مجلس القضاء الأعلى:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٩١م بشأن السلطة القضائية وتعديلاته وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٠م بشأن اللائحة التنظيمية لمجلس القضاء الأعلى، وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٢١) لسنة ١٤٤٦هـ بالترعينات في مجلس القضاء الأعلى، وبناءً على عرض رئيس هيئة التدقيق القضائي، وبعد موافقة مجلس القضاء الأعلى في الاجتماع رقم (٦) لسنة ١٤٤٧هـ.

قرر

مادة (١): ينقل القضاة التالية أسماؤهم للعمل المبين قرين اسم كل منهم على النحو الآتي:-

الاسم	العمل	هـ
عبد الله علي أحمد المغربي	عضواً بالشعبة التجارية الأولى بمحكمة استئناف أمانة العاصمة	١
علي حمود حمود العقاري	عضواً بالشعبة المدنية الثانية بمحكمة استئناف محافظة عمران	٢
عبد الله هزاع ثابت إبراهيم الحسيني	عضواً احتياطياً بمحكمة استئناف أمانة العاصمة	٣
محمد عبدالرب يحيى الشرعي	قاضياً بمحكمة شرق أمانة العاصمة الابتدائية	٤

مادة (٢): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المعنيين بتنفيذه كل فيما يخصه، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمجلس القضاء الأعلى
بتاريخ: ٢٥ / جمادى الأولى / ١٤٤٧هـ
الموافق: ١٦ / نوفمبر / ٢٠٢٥م

القاضي د/ عبدالملوك عبدالقادر شجاع الدين

رئيس مجلس القضاء الأعلى

